

بحار الأنوار

[323] كان مع نصف الذراع. (1) بيان: الزاب: بلد بالاندلس، أو كورة ونهر بالموصل، ونهر بإربل، ونهر بين سورا وواسط. 6 - قب: علي بن ربيعة: رأيت عليا عليه السلام يأتزر، فرأيت عليه ثيابا فقلت له في ذلك، فقال: وأي ثوب أسترمنه للعمرة ولا أنشف للعرق؟ (2) وفي فضائل أحمد: رئي على علي عليه السلام إزار غليظ اشتراه بخمسة دراهم ورئي عليه إزار مرقوع، ف قيل له في ذلك، فقال عليه السلام: يقتدي به المؤمنون، ويخشع له القلب، وتذل به النفس، ويقصد به المبالغ. وفي رواية: أشبه بشعار الصالحين. و في رواية: أحسن لفرجي. وفي رواية: هذا أبعدي من الكبر وأجدر أن يقتدي به المسلم. مسند أحمد إنه قال الجعدي بن نعة الخارجي: اتق الله يا علي إنك ميت قال: بل والله قتلا، ضربة على هذا قضاء مقضيا وعهدا معهودا " وقد خاب من افتري " وكان كفه لا يجاوز أصابعه، ويقول: ليس للكمين على اليدين فضل، ونظر إلى فقير انخرق كم ثوبه، فخرق كم قميصه وألقاه إليه. أمير المؤمنين عليه السلام: ما كان لنا إلا إهاب (3) كبش، أبيت مع فاطمة بالليل ونعلف عليها الناضح بالنهار. (4) مسند الموصلي: الشعبي، عن الحارث، عن علي عليه السلام قال: ما كان ليلة أهدي لي فاطمة عليها السلام شئ ينام عليه إلا جلد كبش. واشترى عليه السلام ثوبا فأعجبه فتصدق به. الغزالي في الاحياء: كان علي بن أبي طالب عليه السلام يمتنع من بيت المال حتى

(1) مناقب آل أبي طالب 1: 304. (2) نشف

الثوب العرق: شربه. وفي المصدر: وأنشف للعرق. (3) الاهاب: الجلد أو ما لم يدبغ منه. (4) الناضح: البعير يستقى عليه.